

سلسلة المتوز العلمية

# العَبْقَرِيُّ

في نظره سهواً لأخضري

تأليف

أبي زيد عبد الرحمن بن محمد الصغير بن محمد الأخضري

للتوفي سنة 983هـ - 1575م

اعتنى بها

الأستاذ الدكتور موسى إسماعيل



العَبْقَرِيُّ

فِي نَظْمِ سَهْوِ الْأَخْضَرِيِّ



# العَبْقَرِيُّ

فِي نَظْمِ سَهْوِ الْأَخْضَرِيِّ

تَأَلَّفَ

أَبِي زَيْدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّغِيرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَخْضَرِيِّ

لِلتَّوَفِّي سَنَةِ 983 هـ - 1575 م

اعْتَنَى بِهَا

الدُّسْتَاذُ الدُّكْتُورُ مَوْسَى إِسْمَاعِيلُ

جميع الحقوق محفوظة ©

[للمؤلف والموقع الرسمي للأستاذ الدكتور موسى إسماعيل]

## مُقَدِّمَةٌ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وتنزل البركات، والصلاة والسلام على نبينا وحبينا محمد المؤيد بالمعجزات الباهرات، وعلى آله وصحبه ذوي الفخر والمكْرَمَاتِ، والذين اتبعوهم بإحسان مدى الأوقات.

وبعد: ها هي سلسلة المتون العلمية تتصل حلقاتها، لتشكل تاجا مرصعا يتزيّن به طالب العلوم الشرعية، ويرتقي بها في سماء العلم والمعرفة، ويتدرج من خلالها في سُلّم الكمال والشرف والرفعة.

وأشرف أن أقدم في هذه المرة متن العبقري في نظم سهو الأخضري للشيخ العلامة محمد بن أبّ بن أحمد المُزْمَرِي التواتي، وهو من المنظومات التي لاقت رواجاً كبيراً بين المشايخ والطلبة، واعتمدت ضمن المقررات الدراسية في زوايا العلم ومدارس القرآن؛ وهو متن لا يستغني عنه الشيخ فضلاً عن الطالب، جدير بأن يُنشر بين الناس ويُعتمَد في التدريس.

والله أسأل أن يجزل لناظمه ولوالديه عظيم الأجر وجزيل الثواب، ولناشره ومدرسه وقارئه والناظر فيه الصّفح والمغفرة والرحمة في الدنيا ويوم الحساب، إنّه قريب مجيب لمن أقبل عليه بصالح ما دعاه إليه واستجاب وصلّ اللهم وسلم على عبدك ورسولك وجميع الآل والأصحاب.

✍️ الأستاذ الدكتور موسى إسماعيل

### التَّعْرِيفُ بِالنَّاظِمِ (1)

هو أبو عبد الله سيدي محمد بن أبّ بن أحمد بن عثمان بن أبي بكر المُزْمَرِي نسبا التواتي مولدا ودارا.

ولد سنة 1094هـ - 1683م، بقرية أولاد الحاج في ضواحي مدينة أولف دائرة أولف ولاية أدرار.

بدأ في طلب علم صغيرا بمسقط رأسه، فحفظ القرآن وتلقى مبادئ العلم، ثم انتقل إلى قصر زاوية كتته، واتصل بالشيخ الفقيه سيدي عمر بن المصطفى بن سيدي عمر الرقادي، ثم توجه إلى تمنطيط، وبعدها انتقل إلى زاوية تنلان.

كما كانت له رحلات علمية خارج الجزائر، حيث دخل سجلماسة وفاس بالمغرب الأقصى، وتمبكتو وأروان بمالي.

عاد بعدها إلى أرض الوطن وانتهى به المطاف بعد الأخذ والتحصيل بمدينة تميمون التي استقر فيها إلى أن مات.

وصفه من لقيه بأنه كان عالما متقنا، متبحرا في العلم، بصيرا بالفقه وعلوم العربية، درّس وأفاد، وصنّف الكتب ونظم المنظومات فأحسن وأجاد.

ومن آثاره وهي كثيرة، وأغلبها من المنظوم:

(1) له ترجمة في: الرحلة العلية (1/133 - 160)، والنبذة في تاريخ توات وأعلامها (ص: 81 - 90)، ومحمد بن أبّ المُزْمَرِي التواتي وجهوده في النحو، مذكرة ماجستير لعبد الله عماري، نوقشت بجامعة قاصدي مرباح، ورقلة، كلية الآداب واللغات.

- 1 . نظم مقدمة الأجرومية، سماه نزهة الحلوم في نظم منشور ابن آجروم، في (154) بيتا، صنّفه سنة 1120هـ.
  - 2 . أرجوزة في علم العروض، سماها روائق الحلل في ذكر ألقاب الزحاف والعلل، صنّها سنة 1126هـ.
  - 3 . نظم باب السهو من مختصر الشيخ عبد الرحمن الأخضرى في العبادات، سماه العبقري في نظم سهو الأخضرى، في (159) بيتا، صنّفه سنة 1128هـ.
  - 4 . الذخائر الكنزية في حل ألفاظ الهمزية، وهو شرح على همزية الإمام البوصيري.
  - 5 . تحلية القرطاس في الكلام على مسألة الخماس، رد فيه على سؤال للشيخ سيدي عمر بن سيدي محمد المصطفى الكنتي المتوفى سنة 1157هـ.
  - 6 . النفحة الرندية بشرح التحفة الوردية، وهو شرح على تحفة عمر بن الوردى في علم النحو.
  - 7 . نيل المراد من لامية ابن المجراد، وهو شرح على لامية ابن المجراد في إعراب الجمل.
  - 8 . أرجوزة في علم الكلام.
  - 9 . أرجوزة في مدح الرسول صلى الله عليه وسلم.
  - 10 . منظومة في أمثلة المتعدي واللازم من الرباعي المجرد.
- توفي رحمه الله ظهر يوم الاثنين العاشر من جمادى الأخيرة سنة 1160هـ - 1747م، ودُفِنَ بمقبرة سيدي عثمان وسط مدينة تميمون.

## أصل المنظومة

أصل المنظومة مختصر الأخصري في الفقه المالكي.

والأخصري هو أبو زيد عبد الرحمن بن محمد الصّغير بن محمد بن عامر، الأخصري، السّلميّ، البنطيوسيّ، البسكري<sup>(1)</sup>.

ينتهي نسبه إلى الصحابي الجليل العباس بن مرداس السّلميّ رضي الله عنه.

وُلد في بلدة بنطيوس ببسكرة آخر سنة 918هـ أو بداية 919هـ، ونشأ في أحضان أسرة طيبة الأعراق محمودة الأوصاف والأخلاق، فجدّه محمد عامر الأخصري كان عالماً فقيهاً مفتياً، بنى زاوية في بنطيوس وتصدّر للتدريس والإفتاء وإفادة الطلبة والعامّة.

ووالده محمد الصّغير كان من فضلاء المنطقة وصلحائها، ومن علماء بنطيوس وفقهائها، وكان ناقماً على الأوضاع السيئة في عصره، وثائراً على المفسدين الذين يتاجرون بالدين، ممن يدعون الصّلاح وهم من الدجاجلة المشعوذين.

وأخوه أحمد كان من العلماء العاملين، ومن الزهاد الورعين.

(1) له ترجمة في: تعريف الخلف برجال السلف (67/1)، شجرة النور الزكية (285/1)، والأعلام (331/3)، وتاريخ الجزائر العام (79/3)، وتاريخ الجزائر الثقافي (500/1)، ومعجم المؤلفين (187/5)، وهديّة العارفين (546/1)، ومعجم أعلام الجزائر (ص: 361).

وله تأليف كثيرة ومفيدة، نظما ونثرا.

وقد اختلفوا في تحديد تاريخ وفاته اختلافا متباينا، والصحيح أن وفاته كانت سنة 983هـ - 1575م.

وذكر معظم المترجمين له أنه توفي بكجال، ونُقِلَ جثمانه إلى مسقط رأسه في بنطيسوس، ودُفِنَ بجوار جده محمد عامر ووالده محمد الصغير وأخيه أحمد.



## [مُقَدِّمَةُ النَّاطِمِ]

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

1. الْحَمْدُ لِلَّهِ الْجَزِيلِ التَّعَمُّ  
مُرْشِدٍ مَنْ عَنِ سُبُلِ الْحَقِّ عَمَّ
2. ثُمَّ صَلَاةُ اللَّهِ يَتْلُوهَا السَّلَامُ  
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ سَيِّدِ الْأَنَامِ
3. وَبَعْدُ: فَاغْلَمَ أَنِّي قَصَدْتُ  
إِنْجَازَ مَا كُنْتُ بِهِ وَعَدْتُ
4. مِنْ نَظْمِ سَهْوِ الشَّيْخِ الْأَخْضَرِيِّ  
مُعْتَذِرًا لِكُلِّ لَوْدَعِي
5. مِنْ فَرْطِ جَهْلِي وَقُصُورِ فَهْمِي  
وَخَطَرَاتٍ لَا تَزَالُ تَهْمِي
6. بِرَجَزِ سَمِّيْتُهُ وَهُوَ حَارِي  
بِالْعُبْقَرِيِّ فِي نَظْمِ سَهْوِ الْأَخْضَرِيِّ
7. فَاللَّهُ حَسْبِي وَبِهِ أَعْتَصِمُ  
مِنْ كُلِّ مَا يَشِينُهُ أَوْ يَصِمُ

8. ثُمَّ أَقُولُ وَإِلَى الرَّحْمَنِ  
أَرْغَبُ فِي قَبُولِ هَذَا الشَّانِ



## بَابُ

## سُجُودِ السَّهْوِ

9. بَابُ سُجُودِ السَّهْوِ سُنَّ فَاسْمَعَا  
لِزَيْدٍ أَوْ نُقْصَانٍ أَوْ هُمَا مَعَا
10. فَالتَّقْصُ قَدْ سُنَّ لَهُ الْقَبْلِيُّ  
وَالزَّيْدُ قَدْ سُنَّ لَهُ الْبُعْدِيُّ
11. وَقَبْلَ قَبْلِي وَبَعْدَهُ جَرَى  
تَشَهُدٌ وَبَعْدَ بَعْدِي يُرَى
12. مَعَ سَلَامٍ آخِرٍ وَإِنْ يَكُنْ  
زَيْدٌ مَعَ النُّقْصَانِ فَالْقَبْلِيُّ يُسْنُ
13. وَتَارِكُ الْبُعْدِيَّ يَسْجُدُ مَتَى  
ذَكَرَهُ وَلَوْ بِطُولٍ يَأْفَتَى
14. وَذَاكِرُ الْقَبْلِيِّ بِقُرْبٍ يَسْجُدُ  
وَبَعْدَ طُولٍ لَا وَلَكِنْ تَفْسُدُ
15. صَلَاتُهُ إِنْ عَنِ ثَلَاثِ سُنَنِ  
لَزِمَهُ لَا عَنِ أَقَلِّ فَاغْتَنِ

16. وَلَمْ يُفِدْ فِي نَقْصِ مَفْرُوضٍ وَلَا  
يَلْزَمُ فِي نَقْصِ لِمَنْدُوبٍ جَلًّا
17. بَلْ لَا يُرَى لِمَحْضِ نَقْصٍ إِلَّا  
نُقْصَانِ سُنَّتَيْنِ بَلْ فَأَعْلًا
18. وَسُنَّةٌ وَاحِدَةٌ لَا يُسْجَدُ  
لَهَا سِوَى سِرٍّ وَجَهْرٍ قَيِّدُوا
19. فَمَنْ أَسْرَفَ فِي مَحَلِّ جَهْرٍ  
سَجَدَ مِنْ قَبْلِ السَّلَامِ فَادْرِ
20. وَيَسْجُدُ الْبَعْدِي مَنْ جَهَرَ فِي  
مَحَلِّ سِرٍّ فَتَدَبَّرْ وَاعْرِفْ
21. كَذَاكَ مَنْ سَهَوَا بِهَا تَكَلَّمَا  
يَسِيرًا أَوْ مِنْ رَكَعَتَيْنِ سَلَّمَا
22. أَوْ زَادَ سَهَوَا رَكَعَةً أَوْ رَكَعَتَيْنِ  
لَا الْمِثْلَ فَهُوَ مُبْطَلٌ مِنْ دُونِ مَيْنِ
23. مَنْ شَكَّ فِي رَكَعَةٍ أَوْ فِي سَجْدَةٍ  
أَتَى بِهَا وَلَيْسَ جَدَنَّ بَعْدَهُ

24. وَالشُّكُّ فِي التُّقْصَانِ كَالْتَّحَقُّقِ  
قَاعِدَةٌ فَاجْزِمُ بِهَا وَحَقِّقِ
25. مَنْ شَكَّ حَالَ قُرْبِهِ هَلْ سَلَّمَ  
سَلَّمَ مِنْ غَيْرِ سُجُودٍ لَزِمَا
26. مَنْ كَثُرَتْ شُكُوكُهُ وَاسْتُنْكِحَا  
أَلْغَى وَلَا يَلْزِمُهُ أَنْ يُضْلِحَا
27. لَكِنْ عَلَيْهِ مُطْلَقًا أَنْ يَسْجُدَا  
بَعْدَ سَلَامِهِ عَلَى مَا اعْتَمِدَا
28. وَالْجَهْرُ فِي الْقُنُوتِ عَمْدُهُ كُرْهٌ  
وَسَهْوُهُ لَا شَيْءَ فِيهِ فَانْتَبِهْ
29. وَمَنْ بِالْآخِرَيْنِ سُورَةً قَرَا  
أَوْ مُطْلَقًا صَلَّى عَلَى خَيْرِ الْوَرَى
30. لِذِكْرِهِ أَوْ اقْتَرَى فِي رَكْعَةٍ  
وَاحِدَةٍ مَا زَادَ فَوْقَ سُورَةٍ
31. أَوْ لَمْ يُتِمَّ سُورَةً أَوْ خَرَجَا  
مِنْ سُورَةٍ إِلَى سَوَاهَا مَخْرَجَا

32. أَوْ يَبِيدِ أَشَارَ أَوْ رَأْسٍ فَلَا  
شَيْءَ عَلَيْهِ فِي جَمِيعِ مَا خَلَا
33. وَمَنْ أَعَادَ سَاهِيًا نَلْتَ الْمَرَامَ  
فَاتِحَةً سَجَدَ مِنْ بَعْدِ السَّلَامِ
34. فَالظَّاهِرُ الْبُطْلَانُ إِنْ تَعَمَّدَا  
كَمَا تَرَى فِي الْأَضَلِّ يَا أَخَا الْهُدَى
35. وَذَاكِرُ السُّورَةِ وَهُوَ لِلرُّكُوعِ  
قَدْ انْحَنَى لَيْسَ لَهُ لَهَا رُجُوعٌ
36. وَمَنْ لِسِرٍّ أَوْ لِحَجْرٍ ذَكَرَا  
قَبْلَ الرُّكُوعِ فَلْيَعِدْ مَا قَدْ قَرَا
37. وَلَيْسَ جُدْنَ بَعْدَهُ إِنْ كَانَ ذَا  
فِي (الْحَمْدِ) لَا فِي سُورَةٍ فَقَطْ خُذَا
38. فَإِنْ يَفْتَهُ بِالرُّكُوعِ سَجَدَا  
لِلسِّرِّ وَالْحَجْرِ عَلَى مَا عَاهَدَا
39. وَمُطَلِّقُ الضَّحِكِ فِي الصَّلَاةِ  
يُيَبِّلُهَا فِي مُطَلِّقِ الْحَالَاتِ

40. أَمَّا التَّبَسُّمُ فَلَا شَيْءَ بِهِ  
كَذَا بُكَاءِ الْخَاشِعِ فَلَتَّتَبَّهِ
41. كَذَلِكَ الْإِنْصَاتُ لِمُخْبِرٍ وَقَلَّ  
وَطُولُهُ جِدًّا بِهِ الْبُطْلَانُ حَلَّ
42. مَنْ ذَكَرَ الْجَلْسَةَ أَيُّ وَسْطَاهُ  
وَلَمْ تَزَلْ بِالْأَرْضِ رُكْبَتَاهُ
43. مَعَ يَدَيْهِ عَادَ لِلْجَلْسَةِ مِنْ  
غَيْرِ سُجُودٍ لَتَزْحَرْحُحُ يُعْنُ
44. وَبِفِرَاقِ رُكْبَتَيْهِ وَيَدَيْهِ  
يَمْضِي وَقَبْلِي تَرْتَّبَ عَلَيْهِ
45. إِنْ عَادَ مُطْلَقًا وَلَوْ بَعْدَ الْقِيَامِ  
صَحَّتْ وَيَسْجُدُ إِذَا بَعْدَ السَّلَامِ
46. وَالنَّفْحُ فِي الْعَمْدِ وَفِي السَّهْوِ لَهُ  
حُكْمُ الْكَلَامِ فَتَجَنَّبَ فِعْلَهُ
47. وَذُو عَطَاسٍ تَرْكُهُ لِلْحَمْدِ  
أَوْلَى كَذَلِكَ تَرْكُهُ لِلرَّدِّ

48. عَلَى الَّذِي شَمَّتَهُ وَلَيْسَ لَهُ  
تَشْمِيتٌ مَنْ عَطَسَ بَعْدَ الْحَمْدِ لَهُ
49. وَمَنْ تَثَاءَبَ فَسَدُّ فِيهِ  
بِيَدِهِ قَدْ جَاءَ نَذْبٌ فِيهِ
50. وَلَيْكَ بَعْدُ نَفْثُهُ بِثُوبِهِ  
مِنْ غَيْرِ إِخْرَاجٍ لِأَخْرَفٍ بِهِ
51. مَنْ شَكَّ فِي الْحَدِيثِ ثُمَّ فَكَّرَا  
فِيهَا قَلِيلًا ثُمَّ إِنَّهُ دَرَى
52. بِأَنَّهُ عَلَى طَهَارَةٍ فَلَا  
شَيْءَ عَلَيْهِ عِنْدَ عَالِمِ الْمَلَا
53. وَعَمْدُ الْإِلْتِفَاتِ يُكْرَهُ وَلَا  
سُجُودَ إِنْ كَانَ بِسَهْوٍ فَعَلَا
54. وَالْإِلْتِفَاتُ مَعَ الْإِسْتِدْبَارِ  
يُبْطِلُهَا مِنْ غَيْرِ مَا أَنْكَارِ
55. وَمَنْ يُصَلِّ بِحَرِيرٍ فَاغْلَمَا  
أَوْ يَسْرِقُ أَوْ يَنْظُرُ بِهَا مُحَرَّمَا

56. أَوْ يَلْبَسِ الذَّهَبَ فَالْعِضْيَانَ  
بِفِعْلِهِ يُبْتِ لَأِ الْبُطْلَانُ
57. وَمَنْ لِقَوْلٍ مِنْ سِوَى الْقُرْآنِ  
لِسَانُهُ سَبَقَ فِي الْقُرْآنِ
58. سَجَدَ بَعْدَهُ وَلَا سُجُودَ إِنْ  
لِكَلِمِ الْقُرْآنِ سَبَقُهُ يَبِينُ
59. إِلَّا إِذَا مَا لَفْظُهُ تَغَيَّرَا  
أَوْ فَسَدَ الْمَعْنَى فَبَعْدِي يُرَى
60. وَبَطَلَتْ بِثِقَلِ النَّوْمِ بِهَا  
وَضِدُّهُ لَعُوٌّ فَكُنْ مُتَّبِعَهَا
61. وَاعْتَفِرَ الْأَنِينُ لِلْمَرِيضِ مَعَ  
تَنْخُحِ لِيذِي ضَرُورَةٍ يَقَعُ
62. وَهُوَ لِيذِي الْإِفْهَامِ لَيْسَ مُبْطَلًا  
صَلَاتُهُ لَكِنَّ كُرْهَهُ انْجَلَا
63. وَيُكْرَهُ التَّسْبِيحُ لِلْمُنَادَى  
لَكِنَّ لَهُ الصَّلَاةُ لَنْ تُعَادَا

64. وَطَالِبُ الْفَتْحِ إِذَا لَمْ يُلْفِهِ  
عَدَا وَلَا يَنْظُرُ فِي مُضْحَفِهِ
65. بَلْ إِنْ تَعَذَّرَ عَلَيْهِ أَنْ يَزِيدَ  
فَإِنَّهُ يَرْكَعُ مِنْ غَيْرِ مَزِيدٍ
66. مَا لَمْ يَكُنْ فِي (الْحَمْدِ) فَالْتَّمَامُ  
بِمُضْحَفٍ أَوْ غَيْرِهِ يُرَامُ
67. وَتَارِكُ الْآيَةِ مِنْهَا يَسْجُدُ  
وَتَرْكُ أَكْثَرَ الصَّلَاةِ تَفْسُدُ
68. وَبَطَلَتْ صَلَاةٌ فَاتِحَ عَلَى  
غَيْرِ إِمَامِهِ عَلَى مَا انْتُخِلَا
69. وَلَا يَكُونُ الْفَتْحُ مِنْ مَأْمُومٍ  
عَلَى الْإِمَامِ فُزْتَ بِالْعُلُومِ
70. إِلَّا إِذَا وَقَفَ ثَمَّتْ غَدَا  
يَطْلُبُ فَتْحًا أَوْ لِمَعْنَى فَسَدًا
71. مَنْ جَالَ فِي دُنْيَاهُ نَزْرًا فَلْتَدَعِ  
نَقْصَ أَجْرًا وَالْفَسَادَ لَمْ يَقَعِ

72. وَاعْلَمَ بِأَنَّ مَنْ سَجَّوْدُهُ عَلَى  
أَحَدِ شِقِّي جَنْبَهُ قَدْ حَصَلَ
73. أَوْ طَيِّبَةً يَأْصَحُ أَوْ ثَتَيْنِ  
مِنَ الْعِمَامَةِ فَضُنَّ هَاتَيْنِ
74. أَوْ نَالَهُ مِنْ نَزْرِ قَيْءٍ أَوْ قَلَسَ  
شَيْءٌ أَتَى غَلْبَةً غَيْرَ نَجَسِ
75. أَوْ دَفَعَ الْمَاشِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ  
لَمْ يَكُ فِي جَمِيعِ ذَا شَيْءٍ عَلَيْهِ
76. وَيَحْمِلُ الْإِمَامُ سَهْوَ الْمُقْتَدِي  
مَا لَمْ يَكُنْ مِنْ نَقْصِ فَرْضِ فَاقْتَدِ
77. إِذَا سَهَا مِنْ اقْتَدَى أَوْ زُوْحِمَا  
فِي غَيْرِ الْأُولَى عَنْ رُكُوعٍ فاعْلَمَا
78. فَإِنْ رَجَا دَرْكَ الْإِمَامِ مَا رَفَعَ  
مِنْ سَجْدَةٍ أُخِيرَةَ مِنْهَا رَكَعٌ
79. وَلِحَقِّ الْإِمَامِ وَاللَّذِي يَسَا  
مِنْ ذَاكَ أَهْمَلِ الرُّكُوعَ وَائْتَسَا

80. ثُمَّ قَضَىٰ بَدَلَهَا بَعْدَ سَلَامٍ  
 إِمَامِهِ رُكْعَةً أُخْرَىٰ بِالتَّزَامِ
81. وَإِنْ سَهَا أَوْ نَحْوَهُ يَا صَاحِبَ  
 عَنِ السُّجُودِ فَاغْتَنِمِ إِضَاحِي
82. فَإِنْ رَجَا دَرَكَ الْإِمَامِ مَا عَقَدَ  
 رُكُوعَ هَذِهِ الَّتِي تَلِي سَجْدَ
83. وَلْيُتْرِكِ السُّجُودَ إِنْ لَمْ يَطْمَعِ  
 فِيمَا ذَكَرْنَا وَالْإِمَامَ يَتَّبِعِ
84. وَلِيَقْضِ أَيْضًا رُكْعَةً أُخْرَىٰ وَلَا  
 سُجُودَ حَيْثُ مَا قَضَاهَا فَاغْقِلَا
85. مَا لَمْ يَكُنْ قَدْ شَكَّ فِي الرُّكُوعِ  
 أَوْ السُّجُودِ فَاخْظِ بِالْفُرُوعِ
86. وَقَتْلُهُ لِعَقْرِبِ تَاتِيهِ  
 أَوْ شِبْهَهَا لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ فِيهِ
87. مَا لَمْ يَكُ الْفِعْلُ طَوِيلًا أَوْ يَبِينُ  
 مُسْتَدْبِرًا فَقَطِّعْهُ إِذَا زَكِنُ

88. مَنْ شَكَّ هَلْ كَانَ بِوِثْرِ فَعِهِ  
أَوْ كَانَ فِي ثَانِيَةِ مَنْ شَفَعِهِ
89. جَعَلَهَا لِشَفَعِهِ وَاقْتَصَرَ  
وَسَجَدَ الْبُعْدِيَّ ثُمَّ أَوْتَرَ
90. وَكَرَهُوا بَيْنَهُمَا كَوْنَ الْكَلَامِ  
عَمْدًا وَلَا شَيْءَ بِسَهْوِهِ يُرَامِ
91. وَبَطَلَتْ صَلَاةَ مَسْبُوقٍ أَقْلُ  
مَنْ رَكَعَةٍ مَعَ الَّذِي أُمَّ حَصَلَ
92. لَهُ إِذَا مَا سَجَدَ الْقَبْلِيَا  
مَعَ إِمَامِهِ أَوْ الْبُعْدِيَا
93. وَإِنْ لَهَا أَوْ أَكْثَرَ قَدْ لِحِقَا  
فَلَيْسَ جِدِ الْقَبْلِيِّ مَعَهُ مُطْلَقَا
94. وَلَيْتَرَكَ الْبُعْدِيَّ حَتَّى يَقْضِي  
يَسْجُدُهُ بَعْدَ سَلَامِ الْفَرَضِ
95. وَبَطَلَتْ إِنْ مَعَهُ عَمْدًا سَجَدَا  
وَإِنْ يَكُنْ سَهْوًا فَبُعْدِيَّ بَدَا

96. إِذَا سَهَا الْمَسْبُوقُ فِي الْقَضَاءِ  
فَهُوَ كَالْفَذِّ بِلَا امْتِرَاءِ
97. وَإِنْ عَلَى الْمَسْبُوقِ مِمَّنْ أُمَّهُ  
تَرْتَّبَ الْبُعْدِي وَقَدْ لَزِمَهُ
98. مِنْ نَفْسِهِ لَدَى الْقَضَا الْقَبْلِيِّ  
أَجْزَأَهُ الْقَبْلِيُّ يَا ذَكِي
99. مَنْ لِلرَّكُوعِ فِي السُّجُودِ ذَكَرًا  
رَجَعَ قَائِمًا عَلَى مَا شُهِرَا
100. ثُمَّ قَرَأَ نَذْبًا لَهُ وَرَكَعَا  
وَسَجَدَ الْبُعْدِي لَزِيدٍ وَقَعَا
101. وَذَاكِرُ السَّجْدَةِ مُسْتَقِيلًا  
يَأْتِي بِهَا بَعْدَ جُلُوسٍ إِلَّا
102. إِنْ كَانَ قَدْ جَلَسَ أَوَّلًا فَلَا  
يَجْلِسُ مِنْ غَيْرِ خِلَافٍ نُقِلَا
103. كَذَلِكَ لَا يَجْلِسُ ذَاكِرُهُمَا  
وَلَيْسَ جِدِ الْبُعْدِي لَزِيدٍ عُلَمَا

- 104 - مَنْ ذَكَرَهُ نَقَصَ السُّجُودِ يَنْجَلِي  
بُعِيدَ رَفَعِهِ مِنَ الَّتِي تَلِي
- 105 - يُلْغِي الَّتِي مِنْهَا السُّجُودَ أَهْمَلَا  
وَلِيَّاتٍ بَانِيًا بِأُخْرَى بَدَلَا
- 106 - وَلَيْسَ جِدِ الْقَبْلِيِّ إِنْ تَذَكَّرَا  
مَنْ بَعْدَ ثَالِثِهِ إِذَا جَرَى
- 107 - نَقَصَ السُّجُودِ مِنَ الْأَوَّلِينَ  
لِلزَّيْدِ وَالنُّقْصَانِ دُونَ مَيِّنِ
- 108 - وَإِنْ يَكُ النُّقْصَانُ لَيْسَ مِنْهُمَا  
فَلَيْسَ جِدِ الْبُعْدِيِّ عَلَى مَا رُسِمَا
- 109 - أَوْ كَانَ مِنْهُمَا وَقَبْلَ عَقْدِ  
ثَالِثَةِ ذَكَرَهُ فَالْبُعْدِيِّ
- 110 - إِذْ لَمْ تَفُتْهُ سُورَةٌ وَلَا جُلُوسٌ  
فِي الصُّورَتَيْنِ فَارَعَ هَذِهِ الْأُسُوسُ
- 111 - وَتَبْطُلُ الصَّلَاةُ بِالسَّلَامِ  
فِي حَالِ شَكِّ الْمَرْءِ فِي التَّمَامِ

- 112 - وَالسَّهْوُ فِي صَلَاةِ ذِي الْقَضَاءِ  
كَالسَّهْوِ فِي صَلَاةِ ذِي الْأَدَاءِ
- 113 - وَالسَّهْوُ فِي نَافِلَةٍ كَالسَّهْوِ فِي  
فَرَضٍ سِوَى سِتِّ مَسَائِلَ تَفِي
- 114 - الْحَمْدُ وَالشُّورَةُ وَالْجَهْرُ كَذَا  
سِرٌّ زِيَادَةٌ لِرُكْعَةٍ خُذَا
- 115 - سَادِسُهَا نِسْيَانُ بَعْضِ الْأَرْكَانِ  
إِنْ طَالَ فَالَّذِي لِأُمِّ الْقُرْآنِ
- 116 - ذَكَرَ فِي نَفْلِ لَدَى مَا رَكَعَا  
مَضَى وَقَبْلِي السُّجُودِ أَوْقَعَا
- 117 - وَإِنْ يَكُنْ ذَاكَ بِفَرَضٍ أَهْمَلَا  
رُكْعَةٌ سَهْوُهُ كَمَا قَدْ انْجَلَا
- 118 - وَزَادَ رُكْعَةً وَيَسْجُدُ كَمَا  
فِي تَارِكِ السُّجُودِ قَدْ تَقَدَّمَ
- 119 - وَذَاكَ لِسُورَةٍ أَوْ سِرِّ  
بَعْدَ رُكُوعِ نَفْلِهِ أَوْ جَهْرٍ

- 120 - يَمْضِي وَلَا يَلْزُمُهُ سُجُودٌ  
وَالْفَرَضُ فِي ذَا حُكْمَهُ مَعَهُودٌ
- 121 - وَمَنْ إِلَى ثَالِثَةٍ فِي النَّفْلِ  
قَامَ فَإِنْ ذَكَرَ ذَا مِنْ قَبْلِ
- 122 - أَنْ يَعْقِدَ الرُّكُوعَ عَادَ وَسَجَدَ  
بَعْدَ سَلَامِهِ لَزِيْدٍ قَدْ وَرَدَ
- 123 - وَبَعْدَ عَقْدِهِ أَتَى بِرَابِعَةٍ  
وَيَسْجُدُ الْقَبْلِي لِهَدْيِ الْوَاقِعَةِ
- 124 - وَفِي صَلَاةِ الْفَرَضِ يَزْجَعُ مَتَى  
ذَكَرَ وَالْبُعْدِي عَلَيْهِ ثَبَاتَا
- 125 - وَلَا إِعَادَةَ عَلَى مَنْ ذَكَرَا  
مِنْ نَفْلِهِ رُكْنًا بِطُولٍ قَدْ جَرَى
- 126 - وَإِنْ بِفَرَضٍ مَا ذَكَرْنَاهُ بَدَا  
فَالْحُكْمُ فِيهِ أَنْ يُعَادَ أَبَدَا
- 127 - مَنْ قَطَعَ النَّفْلَ بِعَمْدٍ أَوْ أَخْلَ  
عَمْدًا بِنَحْوِ سَجْدَةٍ مِنْهُ بَطُلٌ

- 128 - ثُمَّ يُعِيدُ أَبَدًا وَلَا يَدَعُ  
لِكَوْنِهِ لَزِمَهُ حِينَ شَرَعُ
- 129 - وَلَيْسَ فِي النَّهْيِ شَيْءٌ فَافْهَمِ  
إِلَّا بِأَخْرَفٍ فَكَالتَّكَلُّمِ
- 130 - وَسَبَّحَ الْمَأْمُومُ بِالْإِمَامِ  
لِزَيْدٍ أَوْ لِعَدَمِ الْإِثْمَامِ
- 131 - أَوْ لِحُلُوسِ أَوَّلِ أَيِّ رَفْضِهِ  
وَلِيُتَّبِعَ بَعْدَ فِرَاقِ أَرْضِهِ
- 132 - وَإِنْ بِثَالِثَةٍ أَوْ أَوْلَى جَلَسَ  
فَقُمْ وَلَا تَقْفُهُ نِلْتَ الْمُلتَمَسِ
- 133 - وَإِنْ يَقُمْ عَنِ سَجْدَةٍ فَسَبِّحَا  
بِهِ فَإِنْ عَادَ فَالْأَمْرُ وَضَحَا
- 134 - وَإِنْ أَبِي فَلَا تَقُمْ وَدَعُهُ  
فَإِنْ خَشِيْتَ الْعَقْدَ فَاتَّبِعُهُ
- 135 - وَحَاذِرِ الْجُلُوسِ بَعْدَ ذَا مَعَهُ  
إِنْ كَانَ فِي ثَانِيَةٍ أَوْ رَابِعَةٍ

- 136 - وَزِدْ إِذَا سَلَّمْ فِي مَوْضِعِ مَا  
أَلْغَيْتَ رُكْعَةً بِنَاءً تَحْكُمَا
- 137 - ثُمَّ اسْجُدُوا الْقَبْلِي وَنَدْبًا قَدِّمُوا  
أَحَدَكُمْ جَمْعًا يُتِمُّ بِكُمْ
- 138 - وَسَبِّحْ أَيْضًا بِهِ وَالْقَفْوَدِغَ  
إِنْ سَجَدَ ثَالِثَةً مِنْهُ تَقَعُ
- 139 - وَإِنْ إِلَى زِيَادَةِ قَامَ الْإِمَامُ  
تَبِعَهُ الْمَوْقِنُ مُوجِبَ الْقِيَامِ
- 140 - أَوْ شَكَّ فِيهِ وَالَّذِي قَدْ أَتَقْنَا  
بِعَدَمِ الْمَوْجِبِ يَجْلِسُ افْطِنَا
- 141 - إِنْ يَجْلِسُ الْأَوَّلُ عَمْدًا أَوْ يُقِمُ  
كَذَلِكَ الثَّانِي فَاِلْبَطَالِ حُتِمِ
- 142 - إِذَا الْإِمَامُ قَبْلَ أَنْ يُتِمَّ مَا  
فَعَلَ صَلَاتِهِ سَهَا فَسَلَّمَا
- 143 - فَسَبِّحَ اللَّذْكَانَ خَلْفَهُ بِهِ  
فَإِنْ يَكُنْ صَدَّقَهُ فَاَنْتَبِهْ

- 144 - فَإِنَّهُ صَالَاتُهُ يُكَمِّلُ  
وَيَسْجُدُ الْبُعْدِي لَزَيْدٍ يَحْضُلُ
- 145 - إِنَّ شَكَّ فِي خَبَرٍ مَنْ قَدْ سَبَّحَا  
سَأَلَ عَدْلَيْنِ لِكَيْ يُصَحِّحَا
- 146 - وَلَيْسَ حَيْثُئِذِ التَّكَلُّمُ  
بِذَاكَ يَا صَاحِ عَلَيْهِمْ يَحْرُمُ
- 147 - وَإِنْ تَيَقَّنَ الْكَمَالَ عَمَلًا  
بِمُقْتَضَى يَقِينِهِ وَعَدَلًا
- 148 - عَنْ خَبَرِ الْعَدْلَيْنِ إِلَّا إِنْ كَثُرَ  
مَنْ خَلْفَهُ جِدًّا فَإِنَّهُ يَنْزُرُ
- 149 - يَقِينَهُ ثُمَّ إِلَى خَبَرِهِمْ  
يَرْجِعُ، وَالْحَمْدُ لِلرَّبِّ إِذْ خْتِمُ
- 150 - نَظْمِي الْمُسَمَّى الْعَبْقَرِي فِي شَهْرِ  
مَوْلِدِ سَيِّدِ الْوَرَى الْأَعْرِي
- 151 - سَنَةَ عِشْرِينَ يَلِيهَا أَلْفُ  
وَمِائَةٍ مَعَ ثَمَانٍ تَقْفُو

- 152 - أُنْيَاثُهُ الْجَمُّ جَدَاهَا الْمَيْمُونُ  
 قُلْ مِائَةٌ وَتِسْعَةٌ وَخَمْسُونَ
- 153 - بِهِ أَنْفَعُ اللَّهُمَّ مَنْ قَرَأَهُ  
 وَمَنْ بِنَاظِرِ الرَّضَى رَأَهُ
- 154 - وَحُطُّهُ مِنْ شَرِّ حَسُودٍ بَاخِسٍ  
 وَأَفْلٍ نُورٍ حِجَاهُ طَامِسٍ
- 155 - وَنَاظِرٍ لَهُ بَعَيْنِ السُّخْطِ  
 وَزَاعِمِ الْخَطَايَا وَهُوَ الْمُخْطِي
- 156 - وَاعْفِرْ لَنَا وَاعْفِرْ لِيُوالِدِينَا  
 وَاعْفِرْ لِمَنْ عَلَّمَنَا آمِينَا
- 157 - وَاعْفِرْ لِكُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ  
 وَاعْفِرْ لِمَنْ دَعَا لَنَا بِالْمَرْحَمَةِ
- 158 - بِجَاهِ أَحْمَدَ الْوَجِيهِ الْمُضْطَفَى  
 ذِي الْمَجْدِ وَالْقَدْرِ الْعَظِيمِ وَالْوَفَا
- 159 - صَلَّى وَسَلَّمْ الْإِلَهَ ذُو الْجَلَالِ  
 عَلَيْهِ وَالْأَزْوَاجِ وَالصَّحْبِ وَالْأَلِّ

## فهرس المراجع

- \* الأعلام، لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، ط: 8، 1989م.
- \* الرحلة العلية إلى منطقة توات، لذكر بعض الأعلام والآثار والمخطوطات والعادات وما يربط توات من الجهات، للشيخ محمد باي بلعالم (ت1430هـ)، دار المعرفة الدولية، الجزائر، 2015م.
- \* النبذة في تاريخ توات وأعلامها، لعبد الحميد بكري، طبعة خاصة بمدرسة الشيخ أحمد ديدي، تمنطيط: الجزائر، دون تاريخ.
- \* تاريخ الجزائر الثقافي، للدكتور أبي القاسم سعد الله (ت1435هـ)، دار البصائر للنشر والتوزيع، الجزائر، طبعة خاصة، 2007م.
- \* تاريخ الجزائر العام، للشيخ عبد الرحمن بن محمد الجيلالي، دار الأمة، الجزائر، 2009م.
- \* تعريف الخلف برجال السلف، لأبي القاسم محمد بن أبي القاسم الديسي الحفناوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، والمكتبة العتيقة، تونس، ط: 1، 1402 هـ. 1982م.
- \* شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، لمحمد بن محمد بن عمر بن علي بن سالم مخلوف (ت1360هـ)، تعليق عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، بيروت ط: 1، 1424هـ. 2003م.
- \* العقد الجوهري على النظم المسمى بالعقبري، لمولاي أحمد الطاهر بن عبد المعطي السباعي الإدريسي الحسني (1399هـ)، تحقيق الدكتور موسى إسماعيل، دار الإقتان، الجزائر، ط: 1، 1442هـ. 2021م.

- \* محمد بن أْبِ المُزْمَرِيِّ التُّوَاتِي وَجُهُودُهُ فِي النُّحُو، مَذْكُورَةٌ مَاجِسْتِيرَ لِعَبْدِ اللَّهِ عِمَارِي، نَوَقِشْتُ بِجَامِعَةِ قَاصِدِي مَرْبَاحٍ، وَرَقْلَةَ، كَلِيَّةِ الْأَدَابِ وَاللُّغَاتِ.
- \* مَعْجَمُ أَعْلَامِ الْجَزَائِرِ، لِعَادِلِ نَوِيهَضِ، مَوْسَسَةُ نَوِيهَضِ الثَّقَافِيَّةِ، بِيْرُوتِ، ط: 3، 1403 هـ. 1983 م.
- \* مَعْجَمُ الْمُؤَلِّفِيْنَ، لِعَمْرٍ رِضَا كِحَالَةَ، مَوْسَسَةُ الرِّسَالَةِ، بِيْرُوتِ، ط: 1، 1414 هـ. 1993 م.
- \* نَسِيْمُ النَّفْحَاتِ مِنْ أَخْبَارِ تَوَاتٍ وَمِنْ بَهَا مِنْ الصَّالِحِيْنَ وَالْعُلَمَاءِ الثَّقَاتِ، لِلشَّيْخِ مَوْلَايِ أَحْمَدِ الطَّاهِرِيِّ السَّبَاعِيِّ الْإِدْرِيْسِيِّ الْحَسَنِيِّ (ت 1399 هـ)، تَحْقِيقُ ابْنِ الْمُؤَلِّفِ الشَّيْخِ مَوْلَايِ عَبْدِ اللَّهِ الطَّاهِرِيِّ، سَالِي، أَدْرَارِ، 2010 م.
- \* هَدِيَّةُ الْعَارِفِيْنَ بِأَسْمَاءِ الْمُؤَلِّفِيْنَ الْأَعْلَامِ وَأَثَارِ الْمُصَنِّفِيْنَ، لِلشَّيْخِ إِسْمَاعِيلِ بَاشَا بِنِ مُحَمَّدِ أَمِيْنِ الْبَغْدَادِيِّ (ت 1339 هـ)، دَارُ الْفِكْرِ، بِيْرُوتِ، 1410 هـ. 1990 م.



فهرس الموضوعات

6	.....	مقدمة
7	.....	التَّعْرِيفُ بِالنَّاظِمِ
9	.....	أَصْلُ الْمَنْظُومَةِ
11	.....	مُقَدِّمَةُ النَّازِمِ
13	.....	بَابُ سُجُودِ السَّهْوِ
32	.....	فهرس المراجع
34	.....	فهرس الموضوعات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

